

٨.٤.٨ القواعد الخاصة بالتغيب عن الدراسة للصفوف من الأول إلى الثانى عشر

١. قواعد عامة

- فى حالة عدم استطاعة الطالبة الحضور للمشاركة فى الدراسة أو فى أنشطة مدرسية أخرى تعتبرها المدرسة أنشطة ملزمة يقوم والدا الطالبة بإبلاغ المدرسة بذلك على الفور.
- الإبلاغ عن الغياب تليفونيا أو كتابيا (بريد إلكترونى أو فاكس أو خطاب) صباح أول يوم غياب حتى الثانية عشرة ظهرا يعد أمرا ملزما، ولكنه لا يعد اعتذارا عن الغياب.
- عند العودة إلى المدرسة تقدم الطالبة **اعتذارا كتابيا** من ذويها لمدرس الفصل، وذلك يوم عودتها، يتضح منه سبب ومدة الغياب.
- فى حالة استمرار المرض لمدة تزيد عن يومين دراسيين يجب تقديم الاعتذار الكتابى فى اليوم الدراسى الثالث على الأكثر.
- فى بعض الحالات الخاصة يمكن طلب شهادة طبية، ولا تستطيع المدرسة قبول الشهادات الطبية التى يكتبها الوالدان لكريمتهما.
- فى حالة عدم حصول المدرسة على الاعتذار الكتابى فى الموعد المحدد (ولى الأمر ملزم بإحضار الاعتذار)، يعد الغياب غيابا بدون اعتذار.
- فى حالة التغيب بدون اعتذار فى يوم يعقد به امتحان أو اختبار تعلن عن مواعده تحصل الطالبة على تقدير "ضعيف جدا". (فى الصفوف من الثانى إلى الثانى عشر)
- فى حالة عدم القدرة على إيجاد درجة شفوية مستمرة للطالبة بسبب أيام الغياب الخاصة بها، يمكن تحديد درجتها الشفوية للشهادة بواسطة امتحان بديل يشمل ما تمت دراسته فى نصف العام الدراسى.
- ويكون اللجوء إلى هذا الحل إذا كان غياب الطالبة بدءا من ١٠% من الحصص الدراسية.

٢. الإجراءات المتبعة فى حالة الغياب بدون اعتذار

- فى المرة الأولى التى يكون فيها الغياب بدون اعتذار يتم تدوين اسم الطالبة فى دفتر الفصل.
- فى المرة الثانية التى يكون فيها الغياب بدون اعتذار يكتب مدرس الفصل خطابا إلى والدى الطالبة.
- فى المرة الثالثة التى يكون فيها الغياب بدون اعتذار يطلب مدرس الفصل مقابلة والدى الطالبة.
- فى المرة الرابعة تحصل الطالبة على إنذار من مدير المدرسة، وإذا لم يكمل هذا الإجراء بالنجاح تلجأ المدرسة إلى إجراءات أخرى مثل الفصل المؤقت من المدرسة أو عمل امتحان لتحديد مستوى الطالبة، والقرار هنا يصدره اجتماع مجلس الفصل.

٣. الحد الأدنى للمشاركة فى الدراسة

- تعد المشاركة المنتظمة فى الحصص الدراسية شرطا أساسيا للنجاح المدرسى، لذلك فإن عدد أيام الغياب بالمدرسة الألمانية للراهبات بالقاهرة سواء كان الغياب باعذار أو بدون اعتذار محدود.
- ولا يسمح للطالبة بتخطى ٢٠ يوم غياب (أيام دراسية) فى العام الدراسى.
- ولا تشمل هذه الأيام ما يلى:
- طلبات الأجازة التى تقدم لمدير المدرسة عن طريق مدرس الفصل فى الموعد المحدد (قبل موعد الأجازة بأسبوع
- أيام الغياب المرتبطة بالمدرسة (مثل المشاركة فى التبادل الطلابى أو بروفات الكورال أو المسابقات الرياضية الخاصة بالمدارس)

- فى حالة تخطى العشرين يوما يجب على الطالبة البقاء لإعادة الصف الدراسى، ويبيت اجتماع مجلس الفصل فيما يختص بالاستثناءات فى الحالة المسببة مثل المرض الشديد.
- عند كثرة الغياب يجب على والدى الطالبة السعى لمقابلة مدرس الفصل.

٤. تعويض ما يفوت الطالبة من دروس

- تلتزم الطالبة بتعويض ما فاتها من دروس بشكل مستقل، على يقوم المدرس بإعطائها ما تم توزيعه على الطالبات من أوراق للتدريب أو نسخ مصورة، كما يجيب على أسئلتها حول ما فاتها من دروس.

٥. إعادة الامتحانات والاختبارات المعلن عن موعدها

- فى حالة تغيب الطالبة فى يوم يعقد فيه امتحان أو اختبار معلن عن موعده، وذلك لأسباب خارجة عن إرادتها، لا يجب أن يؤثر هذا سلبيا على درجة الشهادة، وينبغى أن تتاح الفرصة أمام الطالبة لأداء هذا الامتحان فى موعد قريب من الموعد الأسمى أو أن تطلب منها درجة بديلة بنفس مستوى الامتحان، والقرار هنا يرجع إلى مدرس المادة.
- ويجب على الطالبات الاستعداد للامتحان أو الاختبار المعلن عن موعده الذى فاتهن، وذلك ابتداء من عودتهن إلى المدرسة بعد الغياب، علما بأن المدرس يراعى فترات الغياب الطويلة بسبب المرض عند تحديده لموعد إعادة الامتحان.

٦. القواعد الخاصة بالامتحانات فى الصفين الحادى عشر والثانى عشر

- فى حالة عقد امتحان يوم مرض الطالبة يجب دائما تقديم شهادة طبية بذلك، وينبغى أن تكون الفرصة متاحة أمام الطالبة لإعادة الامتحان، ويجب على الطالبات الاستعداد للامتحان الذى فاتهن، وذلك ابتداء من عودتهن إلى المدرسة بعد الغياب، علما بأن المدرس يراعى فترات الغياب الطويلة بسبب المرض عند تحديده لموعد إعادة الامتحان.
- فى حالة عدم قيام الطالبة بتقديم الشهادة الطبية فى الموعد المحدد (التزام الطالبة بإحضار الشهادة الطبية)، يعد الغياب غيابا بدون اعتذار.
- عند الغياب بدون اعتذار تحصل الطالبة على "صفر" فى الامتحان.
- فى حالة كثرة غياب الطالبة مما يتعذر معه تحديد مستواها، يحل محل تقييم المستوى تعليق "لا يمكن تحديده"، ويعادل هذا التعليق درجة "صفر".

الاجتماع العام لأعضاء هيئة التدريس المنعقد فى ٢٧/٦/٢٠١١